



الدليل الإرشادي الخاص بمكافحة الاحتيال والفساد



قائمة المحتويات

رقم الصفحة	البيان
3	أولاً - المقدمة
3	ثانياً - أهداف الدليل ونطاقه
4	ثالثاً - تعريف الاحتياط
4	رابعاً - إدارة الدليل واستخدامه
4	خامساً - المهام التي ينبغي توفرها عند إجراء عملية مكافحة حالات الاحتياط والفساد
5	سادساً - الأدوار والمسؤوليات
6	سابعاً - تقييم مخاطر الاحتياط والفساد والتقارير المتعلقة بها
7	ثامناً - التوعية في مجال مكافحة الاحتياط والفساد
8	تاسعاً - نظام الإبلاغ عن حالات الاحتياط والفساد
9	عاشرًا - سجل حالات الاحتياط والفساد
9	حادي عشر - مؤشرات الاحتياط والفساد
10	اثنتا عشر - نماذج من صور الاحتياط والفساد
11	ثالث عشر - أحكام عامة
12	رابع عشر - الملحق

أولاً - المقدمة

من التحديات التي تواجه المصارف هي جرائم الاحتيال والفساد والذي تأخذ أشكالاً متعددة وتلحق ضرراً فادحاً بالمؤسسات المالية وسمعتها وبالتالي تحد من فاعلية القدرات التنافسية وتهدد تواجد تلك المؤسسات في السوق المالي وقد يصل الأمر إلى إقصائها من السوق ، وهذا يعتمد على حجم ونوع ومدى عمق تأثير جرائم الاحتيال والفساد في تلك المؤسسات ، إن حساسية العمل المصرفي كبيرة جداً إذ أن عدم المصداقية في التعامل وأي إشارة سلبية فإنها حتماً ستؤدي إلى عزوف الزبائن في التعامل مع المصرف ، وأن أي قصور في الجوانب الرقابية والتنظيمية سيكون مدخلاً لعمليات الاحتيال والفساد بما ينبغي التركيز على رصانة كافة وحدات الهيكل التنظيمي للمصرف وخصوصاً الأقسام الرقابية المتمثلة في الامتثال والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر ومكافحة غسل الأموال ، أن الاحتيال هو صورة من صور الجرائم المالية والاقتصادية التي ترافق العمل المصرفي وقد تطورت أساليب تلك الجرائم نتيجة ازدياد استخدام التقنيات الحديثة في العمليات المصرفية والمتمثلة بالأنظمة الإلكترونية الحديثة والبرامج والتطبيقات وأجهزة الحاسوب والأنترنت ، كما ازدادت تلك الجرائم نتيجة طغيان القيم المادية وسيطرتها على النفوس الضعيفة التي استغلت التطور التقني في تحقيق أهدافها عبر ما يسمى بظاهرة (الهكر) ، وعليه لابد للمصرف من وضع إجراءات وقائية للسيطرة وتقليل ممارسات تلك الجرائم وتأثيرها على الخدمات المصرفية ، مع أهمية وجود تشريعات صارمة وإجراءات سريعة من قبل السلطات القضائية والتنفيذية في ملاحقة ومتابعة هذه الظاهرة والحد من آثارها السلبية على النظام المصرفي.

ثانياً - أهداف الدليل ونطاقه

يهدف هذا الدليل إلى مساعدة متذبذبي القرار في المصرف لوضع السياسات والإجراءات المناسبة لمكافحة حالات الاحتيال والفساد التي يتعرض لها المصرف للحد من مخاطر تأثيرها وزيادة احتمالية الكشف عنها ومن خلال:

1. خلق مناخ أخلاقي يضمن تطبيق عالي المستوى للمعايير الأخلاقية والمهنية.
2. حماية أصول المصرف وجميع ممتلكاته من إساءة الاستخدام.
3. حماية سمعة المصرف والحفاظ على مكانته في بيئه العمل والسوق التنافسية.
4. تعريف موظفي المصرف على أساليب الاحتيال والفساد واحتمالية وقوعها في أماكن العمل ومساعدتهم في تحديد تلك المخاطر.
5. بيان كيفية الإبلاغ عن المخاوف المتعلقة بالاحتيال والسلوك غير الأخلاقي المرتبط بها.

ثالثاً - تعريف الاحتيال

الاحتيال : هو عمل خادع أو تحريف للحقيقة من أجل تحقيق منفعة شخصية عبر استغلال بعض التغيرات في القانون أو التلاعب في القوائم والسجلات المالية ، وهو يشمل جميع الوسائل المتنوعة التي يلجأ فرد ما للحصول على منفعة أو ميزة معينة عن طريق التحايل والتلاعب واستخدام طرق ملتوية لتحقيق الغرض المحدد ، ومن هذه الطرق والوسائل نورد ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

- السرقة والإساءة في استخدام الموجودات سواء كانت عينية أو نقدية بغرض تحقيق منفعة شخصية.

- التلاعب في البيانات والكشفوفات المالية للحصول على منفعة خاصة.
- التلاعب في السجلات من خلال تغيير أو شطب البيانات أو استخدامها بشكل غير ملائم.
- قبول وتقديم الهدايا والرشوة لغرض التأثير في اتخاذ القرارات.
- تسريب المعلومات السرية والإفصاح عنها إلى جهات غير معروفة.
- أي عمل خداعي أو احتيالي آخر.

مكافحة الاحتيال والفساد : والتي تمثل في جملة الإجراءات والممارسات المنتظمة والمتناصفة والهادفة إلى اكتشاف وتحليل وتقييم حالات الاحتيال والفساد واتخاذ الوسائل المناسبة لمعالجتها والحد من آثارها السلبية.

رابعاً - إدارة الدليل واستخدامه

نظرًا لأهمية مكافحة حالات الاحتيال والفساد والتزامًا بتطبيق المعايير الدولية ذات العلاقة وأفضل الممارسات الرائدة في هذا المجال :

- إناطة مهمة متابعة مكافحة الاحتيال إلى قسم الامتثال في المصرف.
- يتم مصادقة هذا الدليل من قبل مجلس إدارة المصرف لاعتماده من قبل وحدات المصرف.
- التأكيد على أهمية الإطلاع على الدليل من قبل أعضاء مجلس الإدارة وكافة موظفي المصرف.

خامساً - المهام التي ينبغي توفرها

عند إجراء عملية مكافحة حالات الاحتيال والفساد

عند اتمام إعداد دليل مكافحة حالات الاحتيال والفساد داخل المصرف ، فإن هناك مجموعة قواعد ومتطلبات وإجراءات يجب أن تتوفر في المصرف لضمان نجاح تطبيق الدليل بكل كفاءة ، ومنها :

- إجراء تقييم دوري لمخاطر حالات الاحتيال والفساد داخل المصرف.

2. تحديد آلية لتلقي البلاغات الخاصة بعمليات الاحتيال والفساد من الموظفين واتخاذ ما يلزم بشأنها مع حفظ كل ما يتعلق بالوثائق الخاصة بتلك العمليات وفقاً لطريقة التوثيق المعتمدة في المصرف وبطريقة تسهل الرجوع إليها عند الحاجة.
3. ضمان سرية المعلومات المكتشفة مع توفير الحماية لموظفي المصرف بما يكفل حقوقهم عند الإبلاغ وبدون خوف أو تردد في كشف أي نشاط يتضمن عملية احتيال وفساد.
4. تحديد الإجراءات الخاصة بإحالة حالات الاحتيال والفساد المكتشفة والجهة المختصة لاستلام البلاغات وإجراء التحقيقات بشأنها.
5. الاستفادة من التوصيات والتحديات الصادرة عن المنظمات الدولية وأفضل الممارسات ذات العلاقة بمكافحة الاحتيال والفساد.
6. العمل على توعية موظفي أقسام وفروع المصرف بأساليب الاحتيال والفساد مع الاطلاع على أحدث تلك الأساليب بهدف دراستها وتقيمها ورفع النتائج والتوصيات والإجراءات التصحيحية إلى مجلس إدارة المصرف.
7. إنشاء قاعدة بيانات تتضمن كافة التفاصيل عن حالات الاحتيال والفساد المسجلة وكذلك المحتملة وإجراءات المعالجة والحد من مخاطرها.

سادساً - الأدوار والمسؤوليات

1. مجلس الإدارة : يتمثل دور مجلس الإدارة من خلال اهتمامه بالسلوك الأخلاقي للموظفين وعدم التساهل مع أي شكل من أشكال الانحراف عن المنهج الأخلاقي وبشكل خاص الاحتيال والفساد وتطبيق الإجراءات التأديبية بحق الموظفين الذين يثبت تورطهم بعمليات الاحتيال والفساد والتركيز على نشر ثقافة النزاهة للحفاظ على سمعة ومكانة المصرف والتأكد على المحاسبة الشديدة بحق مرتكبي التصرفات الاحتيالية.
2. التدقيق الداخلي: انطلاقاً من معايير التدقيق الدولية التي تحكم أعمال دائرة التدقيق الداخلي في المصرف والتي أكدت دور التدقيق الداخلي في تنبيه إدارة المصرف من خطر الاحتيال / الغش حيث يمكن لنشاط التدقيق الفعال أن يساهم في دعم عملية إدارة مخاطر الاحتيال وتحديد ضوابط كافية للحد من الاحتيال والفساد مع تقييم الضوابط الرقابية وتعزيز بيئة رقابية كافية وكفؤة وفعالة ، فضلاً عن دوره في كشف العمليات الاحتيالية التي تتم عبر أنشطة وعمليات المصرف من خلال عمليات الفحص والتدقيق اللاحق لهذه العمليات والإبلاغ عنها إلى الجهة المختصة باستلام حالات الإبلاغ.
3. مراقب الامتثال : والذي يتمثل دوره في التحقق من سير الإجراءات وتطبيق السياسات بالشكل السليم وبما يتلائم مع بنود الدليل مع التأكد من امتثال كافة الأقسام والموظفين لأحكام الدليل.

4. **قسم إدارة المخاطر :** تعمل إدارة المخاطر على تحديد وإدارة مخاطر الاحتيال والفساد وقياسها ووضع مؤشرات وأدوات لمراقبتها باعتبارها تدرج ضمن المخاطر التشغيلية للمصرف مع إعداد التقارير والتوصيات إلى الإدارة العليا للحد من تلك المخاطر قدر الإمكان.

5. **قسم الموارد البشرية :** حيث يقوم القسم بإعداد استماره أعرف موظفك (KYE) Employee (لإجراء عملية الفحص التي تسبيق عملية التوظيف للموظفين والتأكد من كافة المعلومات والبيانات الخاصة بذلك بما فيها أسباب تركه العمل لدى الجهات الأخرى مع متابعة سلوكه أثناء الوظيفة وملحوظة في حالة وجود تضخم وأثراء شخصي للموظف بشكل لا يتناسب مع مصادر دخله وممتلكاته الشخصية والاحتفاظ بملف كامل لكل موظف.

6. **القسم القانوني :** قيام القسم بإلزام موظفي المصرف بالتوقيع على تعهد بخصوص الالتزام بسرية المعلومات التي يطلع عليها الموظف بحكم وظيفته وعدم جواز الافصاح عنها إلى ما بعد انهاء ارتباطه الوظيفي مع المصرف.

7. **قسم تكنولوجيا المعلومات:** قيام القسم بالصيانة المستمرة لبرامج وقواعد البيانات الخاصة بالمصرف والتحديث المستمر لبرامج الحاسوب لغرض منع القرصنة والاختراق وتحديث المتصفح المستعمل على الأجهزة الإلكترونية بشكل منتظم وتمكين الجهات المختصة بالتدقيق المستمر للتحقق من عدم وجود اختراق مالي فيها.

سابعاً - تقييم مخاطر الاحتيال والفساد والتقارير المتعلقة بها

أولاً - تقييم مخاطر الاحتيال : من أجل تأمين حماية المصرف من السلوك الاحتيالي وشبهات الفساد فإن ذلك يتطلب من إدارة المخاطر إجراء تقييم منظم لمخاطر الاحتيال والفساد وبشكل دوري وبما يتناسب مع طبيعة أعمال المصرف وأهدافه ودرجة التعقيدات في بيئه الأعمال مع ضرورة تهيئة بيئه استباقية لإدارة مخاطر الاحتيال بحيث يشمل التقييم على الأقل ما يلي:

1. تحديد المخاطر المتعلقة بحالات الاحتيال والفساد.
2. احتمالات حدوث الخطر.
3. الأثر المترتب على حدوث الخطر.
4. الإطار الزمني المتوقع لحدوث الخطر.
5. الأشخاص أو الإداره المعرضة للخطر.
6. الضوابط الداخلية المعتمدة ومستوى تقييم فاعليتها.
7. التعامل مع المخاطر.



مصرف الناسك NASIK BANK

ثانياً - تقرير الاحتيال والفساد: قيام المصرف بإعداد تقرير لتوضيح الإجراءات المتخذة للحد من حالات الاحتيال والفساد وبشكل سنوي ، فضلاً عن تقديم ملخص نتائج عمليات الإبلاغ المقدمة عن تلك الحالات وحسب قنوات الإبلاغ المعتمدة من قبل الإدارة العليا.

ثامناً - التوعية في مجال مكافحة الاحتيال والفساد

أولاً - على مستوى الموظفين:

1. ضرورة إنجاز الأعمال والمهام الموكلة إليهم على مستوى عالي من الأمانة والنزاهة.
2. توخي الحذر والإبلاغ عن أي إشتباه بمارسات الاحتيال والفساد في تقديم الخدمات المصرفية وتوفير قنوات اتصال وإبلاغ ملائمة وضمن سرية المعلومات وحماية القائمين بالتبليغ والأخبار.
3. تنفيذ برامج تدريبية متخصصة في مجال مكافحة الاحتيال.
4. التحقيق الجدي في حالات الاحتيال واتخاذ الإجراءات القانونية الرادعة تجاه مرتكبي تلك الجرائم.
5. الالتزام بعد قبول الهدايا والضيافة التي تقدم من قبل الزبائن والتي تنتهي تحت مفهوم الرشوة والفساد والهادفة إلى التأثير على القرار الإداري.
6. المعاينة الدائمة والملاحظة والمراقبة لموظفي المصرف للتحقق من عدم التعرض للضغوط أو الإبتزاز أو الآثار على حساب الوظيفة.
7. قيام إدارة المصرف بإجراء التنقلات بين الموظفين ضمن وحدات المصرف (نظام التدوير الوظيفي) بين فترة وأخرى وتفعيل نظام الإجازات الإجبارية براتب قائم.
8. الالتزام بنظام الضبط الداخلي والتأكد على فاعلية تطبيق فصل المهام والواجبات بين موظفي المصرف ضمن مصفوفة خاصة بالصلاحيات يتم اعتمادها لغرض تجنب تضارب المصالح في أداء المهام الموكلة إليهم.

ثانياً - على مستوى الزبائن:

1. الحفاظ على الأرقام السرية للحساب المصرفي وعدم مشاركتها مع أي شخص.
2. تجاهل الإعلانات التمويلية غير المرخصة الموجودة على شبكة الأنترنت.
3. عدم الإفصاح عن بيانات البطاقة المصرفية لأي جهة كانت.
4. تحديد البيانات المصرفية الخاصة بالزبائن لدى المصرف بشكل دوري.
5. عدم الاستجابة إلى الرسائل والمكالمات مجهولة المصدر أو التي تستغل اسم المصرف وشعاره لغرض طلب المعلومات الخاصة بالزيون.
6. استخدام برامج لحماية الهاتف وعدم الدخول إلى الروابط الإلكترونية المجهولة التي تبلغ الزبيون بتحقق الجوائز والهدايا له.

7. التتحقق من كشف الحساب المصرفي للتأكد من عدم تنفيذ أي عملية مالية غير مفروضة من الزيون.
8. عدم التوقيع على نماذج فارغة وغير مكتملة مع تقديم المعلومات الكاملة والدقيقة عند تعبئة أي نماذج خاصة بالمصرف.
9. استخدام التطبيقات الأصلية الخاصة بالمصرف والابتعاد عن التطبيقات المزيفة التي تتحلّ اسم المصرف لغرض سرقة بيانات الزبائن.
10. إبلاغ المصرف في حالة فقدان البطاقة أو التعرض لأي من أساليب الخداع.

تاسعاً - نظام الإبلاغ عن حالات الاحتيال والفساد

يهدف هذا النظام إلى تشجيع جميع موظفي المصرف للتبلغ عن أي مخاطر متعلقة بالاحتيال أو الفساد وبما يتطلب من مدراء ومسؤولي وموظفي المصرف الالتزام بمعايير عالية من المصداقية والافتتاح والنزاهة على مستوى القيم والأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم وطمأنتهم من قبل إدارة المصرف إلى أن القيام بهذا الأمر مقبول ولا ينطوي أي مسؤولية.

أولاً - الإجراءات العامة :

1. يقوم الموظف في حالة الشك بوقوع الاحتيال أو فساد بالإبلاغ عبر قنوات الاتصال المعتمدة لدى المصرف (مراقب الامتثال) ، وفق نموذج الإبلاغ المقرر (ملحق رقم 1) وبما تؤمن هذه الجهة الحفاظ على سرية المعلومات وسرية اسم الموظف أو الموظفين المبلغين.
2. عند استلام الجهة المعتمدة باستلام البلاغات ، تقوم الأخيرة بمراجعة الإبلاغ ودراسته ، ومن ثم إعداد تقرير يرفع إلى المدير المفوض للمصرف مع كافة الأولويات يوضح فيه إذا كان ينطوي على أية مخاطر فعلية للاحتيال وتأثيرها على المصرف مع الآراء والمقترنات والتوصيات بشأنها.
3. في حالة التأكيد من وقوع المخالفات أو الخرق يتم إحالة الموضوع مع كافة أولياته وملخص الذي يتم إعداده عن المخالفات والإجراءات المتخذة والتوصيات ويحال إلى الجهة المختصة بالتحقيق داخل المصرف لاستكمال الخطوات المتعلقة بالنظر والبت في المخالفات.
4. في حالة تورط أحد المسؤولين بسلوك احتيالي أو بشبهة فساد فيتم البلاغ إلى المستوى الإداري الأعلى من المستوى الشخص المعني بالاشتباه.
5. مخاطبة الجهات المعنية في المصرف لاتخاذ الإجراء المناسب لتفادي وقوع أي خسائر ، مع متابعة التصويب مع تلك الأقسام.

ثانياً - إجراءات التوثيق :

1. على الجهة المعتمدة باستلام البلاغات الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات والتقارير والمراسلات المتعلقة بمخالفة الاحتيال والفساد وبطريقة تسهل الرجوع إليها عند الحاجة.

2. لا يجوز الاطلاع على أي من الوثائق والمستندات المشار إليها إلا وفقاً لمباديء السرية المقررة وبموجب كتب رسمية حسب الأصول.

3. تقوم تلك الجهة بتزويد مجلس إدارة المصرف ب்தقرير سنوي يتضمن حالات الاحتيال والفساد والإجراءات المتخذة بشأنها.

ثالثاً - طرق الإبلاغ عن المخالفات:

1. تتم عملية الإبلاغ من قبل الموظفين بواسطة النموذج المعتمد للإبلاغ (الملحق رقم 1) ، علمًا أن كافة المعلومات والأولياء المتعلقة بموضوع المخالفة وهوية مقدم البلاغ يجب أن يتعامل معها بسرية تامة مع عدم الإفصاح عنها ما لم ينص القانون على خلاف ذلك.

2. يتم تقديم نموذج الإبلاغ بعد استيفاءه المعلومات المطلوبة بصورة مباشرة من قبل الموظف القائم بالتبلیغ إلى الجهة المعتمدة باستلام البلاغات في المصرف (مراقب الامثال) وعبر قنوات الإبلاغ المعتمدة (الاتصال المباشر ، الإلكتروني ، وسائل التواصل ... وغيرها).

عاشرأً - سجل حالات الاحتيال والفساد

عند تلقي أية بلاغات حول الاشتباہ بوقوع الاحتيال أو الفساد يتم وضع سجل خاص لتبییت أي عملية احتيالية داخلية التي تدرج تحت إدارة المخاطر التشغيلية والذي يكون بمثابة قاعدة بيانات خاصة بحالات الاحتيال والفساد لدى الجهة المعتمدة باستلام البلاغات في المصرف وفق النموذج أدناه :

رقم البلاغ	اسم المخالف	مصدر العملية	تفاصيل العملية	تاريخ وقوع المخالفة	القسم أو الفرع	النتائج الأولية	الإجراء الإداري المتخذ

حادي عشر - مؤشرات الاحتيال والفساد

أولاً - مؤشرات بسيطة:

وهي المؤشرات غير الملموسة التي تظهر على سلوك أو يقوم بها الموظفين المتورطين أو المشتبه بتورطهم بعمليات الاحتيال والفساد ، مثل:

1. التغير في نمط المعيشة بشكل ملحوظ.
2. ضعف أو عدم الالتزام بمبادئ السلوك المهني وأخلاقيات العمل في المصرف وعدم التعاون في أداء المهام والواجبات.

3. اتخاذ قرارات ذات مخاطر عالية بدون دراسة واضحة.
4. قلة التمتع بالاجازات الاعتيادية وعدم الالتزام بأخذ الاجازات السنوية المتصلة.
5. الحضور إلى العمل مبكراً والبقاء حتى وقت متأخر بدون مبررات واضحة.
6. وجود علاقات شخصية وغير عادلة مع بعض العملاء ، وفضيل تعامل هؤلاء العملاء مع موظف معين دون غيره.

ثانياً - مؤشرات متقدمة :

وهي المؤشرات الملموسة التي تشير إلى إحتمالية وجود عملية احتيال أو إشتباه به ، مثل :

1. وجود حالات لفقدان الأصول والوثائق لدى المصرف.
2. تقديم طلبات تغيير واستثناء بشكل متكرر وملحوظ.
3. وجود عدد كبير وملحوظ لعملاء متغرين ضمن محفظة مسؤولية الموظف.
4. وجود عدد من المعاملات والطلبات غير مستكملة البيانات والمطلبات الأصولية.
5. عدم تغيير بعض اللجان (الائتمان ، المشتريات ، التسويق ... وغيرها من اللجان المعتمدة لدى المصرف).

أثنا عشر - نماذج من صور الاحتيال والفساد

صور الاحتيال المتوقعة للعملية	العملية	ت
<ul style="list-style-type: none"> قيام الزبائن بتقديم مستمسكات مزورة إلى المصرف. التساهل في فتح الحساب دون طلب معلومات إضافية. فتح الحساب دون حضور الزبائن شخصياً إلى المصرف. تقديم معلومات للمصرف غير دقيقة عند ملء استماراة المعلومات المطلوبة الخاصة بفتح الحساب ، مثل : رقم الهاتف ، الإيميل الإلكتروني 	فتح الحساب	1
<ul style="list-style-type: none"> تعيين موظفين بوئائق ومؤهلات مزورة ، أو التعيين بمطلبات لا تتناسب مع شروط التوظيف. إضافة موظفين وهميين في بيانات الرواتب. دفع الأجر الإضافية مقابل ساعات عمل غير حقيقة. صرف مستحقات أو مخصصات لموظفين دون وجه حق. 	الرواتب والتوظيف	2
<ul style="list-style-type: none"> استخدام موجودات المصرف لتحقيق منفعة شخصية كاستخدام مركبات النقل والسيارات الخاصة بالمصرف خارج أوقات الدوام الرسمي. استخدام الهواتف النقالة المخصصة للعمل في تحقيق استخدامات شخصية خلافاً لما مقرر لها. بيع الموجودات التي اندرت وأصبحت خارج الخدمة بصورة خارج السياقات المقررة ، أو دون الرجوع إلى المصرف. شراء موجودات بأكثر من سعرها المحدد في السوق. 	الموجودات	3



مصرف الناسك NASIK BANK

<ul style="list-style-type: none"> ■ إثلاف الموجودات القديمة بشكل متعمد لغرض إجبار المصرف على شراء موجودات جديدة. ■ شطب الديون دون بذل الجهد اللازم لتحصيلها. ■ سرقة النقد من الصندوق. 	4
<ul style="list-style-type: none"> ■ قبول موظف المصرف لهبة أو هدية مالية أو عينية كرشوة لتسهيل إجراء مخالفة للقوانين والتعليمات النافذة. ■ طلب مبلغ مالي من الزبائن لغرض إنجاز معاملته. 	5
<ul style="list-style-type: none"> ■ استغلال صلاحية الولوج إلى الأنظمة الإلكترونية للحصول على معلومات سرية أو القيام بمعاملات غير مصرح بها. ■ التلاعب ببيانات الزبائن في قواعد البيانات الخاصة بالمصرف. ■ الاحتيال عبر بطاقات الدفع الإلكترونية. ■ استخدام بطاقة ائتمانية مسروقة أو مفقودة. 	6
<ul style="list-style-type: none"> ■ تقديم سند ملكية عقار كضمان ولكنه مزور. ■ عدم التتحقق من الضيئانات المقدمة من قبل الزبون المقترض. ■ عدم التتحقق من سمعة المقترض وكأنه. ■ عدم التتحقق من التمويلات السابقة للمقترض وفيما إذا تم تسجيل حالات تلاؤه لديه في التسديد. 	7
<ul style="list-style-type: none"> ■ التلاعب في تسجيل القيم والفترات الزمنية في القوائم المالية. ■ إخفاء المصارييف والنفقات والتلاعب بالإيرادات. ■ إساءة تقييم الموجودات. ■ الإقصايات غير السليمة عن البيانات المالية. 	8
<ul style="list-style-type: none"> ■ تعبئة بيانات الصك بشكل خاطيء. ■ اختلاف التوقيع الموجود على الصك مع نموذج التوقيع الخاص بالزبون. ■ تقديم صك مزور إلى المصرف. ■ عدم كفاية رصيد الحساب المصرفي مع المبلغ المثبت على الصك. 	

ثالث عشر - أحكام عامة

1. يطبق هذا الدليل ويكون نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ إقراره والمصادقة عليه من قبل مجلس إدارة المصرف.
2. نطاق التطبيق يشمل كافة العاملين في المصرف ، وعليهم الاطلاع على الدليل.
3. يتم مراجعة الدليل كل سنتين ويتم تعديله وتحديثه وفقاً للمستجدات ومتطلبات العمل.



رابع عشر - الملحق

ملحق رقم (١)

استمارة الإبلاغ عن حالات الاحتيال والفساد

معلومات مقدم التبليغ	
الاسم	
المنصب	
الدائرة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
المنصب	
الدائرة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
عنوان السكن	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
اسم المؤسسة التي تم ارتكاب المخالفة معها	
تاريخ ارتكاب المخالفة	
تاريخ العلم بحدوث المخالفة	
مكان حدوث المخالفة	
هل توجد بيانات / مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء الأشخاص الآخرين المشتركون بإرتكاب المخالفة	
أية معلومات (ملاحظات) أخرى عن المخالفة	
التوقيع :	التاريخ: